

التحول نحو الصيرفة الإسلامية مع الإشارة للحالة الجزائرية

The shift towards Islamic banking with reference to the case of Algeria

د. عدنان محيريق

جامعة الوادي

adnanemehieig@gmail.com

المخلص: منذ إنشائها في عام 1960، وصناعة المصرفية الإسلامية تنمو بشكل كبير والآن انتشرت في جميع أنحاء العالم سواء في البلدان ذات الأغلبية المسلمة وغير المسلمة. وبالإضافة إلى ذلك، هناك العديد من البلدان تسعى في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في أنظمتها المصرفية. من أجل القيام بذلك، هناك تحجج للتحول نحو الصيرفة الإسلامية هما: النوافذ المصرفية والفروع المصرفية الإسلامية.

في هذه الورقة البحثية نستعرض مختلف المفاهيم و المداخل والمتطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية، وكذا استعراض مختلف المزايا والعيوب والحجج المؤيدة والمعارضة لأهم هذه المداخل، مع التطرق إلى التجربة الجزائرية في التحول نحو الصيرفة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: النوافذ الإسلامية، الفروع الإسلامية، المنتجات المالية الإسلامية، المصارف الإسلامية

Abstract: Since its inception in the late 1960's, Islamic banking industry has been growing significantly and now has been spread all over the world both in Muslim and non-Muslim majority countries. In addition, there are many countries interested in introducing Islamic banking in their banking systems. In order to do so, they are considering two approaches namely Islamic banking windows and Islamic banking subsidiary.

In this paper we present the various concepts, entrances and requirements shift towards Islamic banking, as well as showing several advantages and disadvantages, also the arguments which are for or against the crucial of these entrances, with addressing the Algerian experience concerning the shift towards Islamic banking.

Key words: Islamic banking windows, Islamic banking subsidiary, Islamic financial products, Islamic banking.

لا ريب أن تسابق البنوك التقليدية إلى تقديم خدمات مصرفية إسلامية من أكبر الأدلة على نجاح تجربة المصرفية الإسلامية، التي صارت تحقق نمواً سنوياً يقارب 23%، في حين يبقى هذا النمو في المصرفية التقليدية في حدود 7%، كما أن ذلك كله برهان ساطع على أن تطبيق الشريعة الإسلامية، ليس فقط ممكناً في كل مكان وزمان، بل مريح ومبارك في كل زمان ومكان، ألم يقل الله جل وعلا "يمحق الله الربا ويربي الصدقات".

الأمر الذي جعل المصرفية الإسلامية تنتقل من كونها ظاهرة محلية لتصبح صناعة عالمية تنتشر ليس فقط في الدول الإسلامية وإنما أيضاً في غيرها من الدول شرقاً وغرباً. كما لم يقتصر الأمر عند إنشاء بنوك إسلامية متخصصة، وإنما أقدم العديد من البنوك التقليدية على تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وكان ذلك إما من خلال فروع متخصصة أو من خلال نوافذ تباع الخدمات الإسلامية في الفروع التقليدية، وإما من خلال التخصص في طرح صناديق استثمارية إسلامية. ولم يكن الأمر قاصراً على بنوك صغيرة وإنما تعداها ليشمل أكبر البنوك والمؤسسات المالية التقليدية في الدول المتقدمة.

وعلى الرغم من وجود مبادئ النظام المصرفي الإسلامي عبر التاريخ الإسلامي نفسه، إلا أن بداياته المعاصرة بدأت فقط منذ منتصف السبعينات من هذا القرن، والتي يمكن اعتبارها بحق بداية لنظام مصرفي جديد، في وقت يحاول فيه النظام المالي والمصرفي التقليدي معالجة عيوبه ونقائصه التي تجر الولايات على الكثير من الدول والعالم بأسره بين الحين والآخر.

في هذه الورقة البحثية نستعرض مختلف المفاهيم و المداخل والمتطلبات التحول نحو المصرفية الإسلامية، وكذا استعراض مختلف المزايا والعيوب والحجج المؤيدة والمعارضة لأهم هذه المداخل، مع التطرق إلى التجربة الجزائرية في التحول نحو المصرفية الإسلامية.

أولاً: نشأة وتطور المصرفية الإسلامية

1- نشأة المصرفية الإسلامية

المصرفية الإسلامية في شكلها المعاصر ليست إلا إحياءاً وتجديداً لجانب من جوانب النظام الاقتصادي الإسلامي الذي نشأ مع الدولة الإسلامية منذ أيامها الأولى، والذي هو جزء لا يتجزأ من العقيدة الإسلامية ذاتها. ومن ثم فالمصرفية الإسلامية ليست ظاهرة حديثة كما يعتقد الكثيرون خاصة في العالم الغربي، وإنما هي نظام عقدي ومنظومة حياة لها جذورها في التاريخ وفي النفوس على حد سواء. ولذلك لم يكن غريباً لنا أن نلاحظ هذا الانتشار السريع للعمل المصرفي الإسلامي ونموه بمعدلات هائلة منذ منتصف السبعينيات.

حيث يقدر عدد المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وفقاً للبنك الدولي 1 بحوالي 400 مؤسسة تنتشر في 58 بلداً وتوزع عبر القارات الأربع الرئيسية في العالم، إضافة إلى قيام أكبر المؤسسات المالية والمصرفية التقليدية على مستوى العالم بتقديم العديد من الخدمات المصرفية الإسلامية خاصة في مجالي التمويل والاستثمار، وذلك في تطور متسارع على أشكال ومستويات مختلفة نوجزها في الجزء التالي من هذا البحث.

ولأن لكل شيء سبب يحدثه، فقد ارتبطت عملية إحياء النظام المصرفي الإسلامي، بظاهرتين مميزتين تمثلت إحداها في بداية الصحوة الإسلامية المعاصرة في أعقاب حصول الكثير من الدول العربية والإسلامية على استقلالها السياسي منذ الخمسينيات من القرن الماضي،

بينما تمثلت الثانية في ظاهرة الطفرة النفطية خلال عقد السبعينيات ومصاحبها من إنتعاش اقتصادي ، مع تعاضم الثروات لدى الأفراد والمؤسسات في المنطقة. ويتوافق هاتين الظاهرتين برزت الرغبة والحاجة إلى إحياء ثقافتنا وتراثنا الإسلامي ، فتتابعت الخطوات من الإحياء النظرى للنظام الإقتصادى الإسلامى إلى التطبيق العملى لهذا النظام متمثلا في نظامه المصرفى اللاربوى في المقام الأول.

وما أن بدأت العجلة تدور حتى تسارعت في دوراتها فتزايد عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية واتسعت السوق ، كما سبقت الإشارة ، وأصبح العمل المصرفى الإسلامى جزءا لا يستهان به بل لا يمكن تجاهله في الصناعة المصرفية والمالية العالمية.

2- تطور الصيرفة الإسلامية

صاحب ظهور النماذج التطبيقية الأولى للمصارف استجابة واسعة في قطاعات مختلفة من العملاء الذين يرغبون في الحصول على معاملات تتفق مع مبادئ دينهم، وتكون قريبة الشبه من فنون الصيرفة الحديثة التي ألفوها وتعاملوا معها، ولقد مرت الصناعة المصرفية الإسلامية بمراحل عديدة منذ نشأتها وحتى الآن تتمثل فيما يلي²:

أ- في عام 1963 تم تطبيق تجربة أولية في مجال الفكر المصرفى الإسلامى وهى إقامة مصرف ادخار في مصر كانت مهمته تتحدد في رفع الوعي الادخاري والعمل على دفع عجلة التنمية المحلية بالمنطقة عن طريق تقديم التمويلات بأسلوب لا يخضع لنظام الفائدة، وقد استمرت هذه التجربة لمدة ثلاث سنوات ثم توقفت .

ب- شهدت المدة من عام 67-1970 محاولات تحضيرية قادتها جامعة أم درمان الإسلامية وتم تشكيل فريق عمل من الجامعة برئاسة رئيس الجامعة وأساتذة ومفكرين اقتصاديين لدراسة تنفيذ تجربة مصرف إسلامى بالسودان بالتعاون مع المصرف المركزى السودانى، وأنجز هذا الفريق الدراسة وكانت اللبنة الأولى لتنفيذ مصرف إسلامى في السودان.

ج- في عام 1971 وبمناسبة المولد النبوي الشريف تم إنشاء ((مصرف ناصر الاجتماعى)) في مصر، ونص قانون الإنشاء على أن المصرف لا يتعامل بالفائدة أخذاً أو غطاء، كما نصت المادة الثالثة عشر على استثناء المصرف من الخضوع لقوانين المصارف والائتمان

د- في آذار 1975 تم إنشاء مصرف دبي الإسلامى .

هـ- في عام 1975 تم إنشاء المصرف الإسلامى للتنمية كمؤسسة مالية دولية مقرها الرئيسي مدينة جدة في السعودية بهدف دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعى لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية وقد تحدد للمصرف عدة وظائف رئيسية أهمها المساهمة في رؤوس أموال المشروعات وتقديم القروض للمؤسسات والمشاريع الإنتاجية في الدول الأعضاء، بالإضافة إلى تقديم المساعدة المالية لهذه الدول في أشكال أخرى لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما يقوم بإنشاء وإدارة صناديق خاصة لأغراض معينة وممارسة النشاط الاقتصادى المالى والمصرفى في الدول الإسلامية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ويشترط لعضوية المصرف أن تكون الدولة عضواً في منظمة المؤتمر الإسلامى .

و- في عام 1977 وكتيجة لجهود عدد من المفكرين الاقتصاديين الإسلاميين، تم إنشاء مصرف فيصل الإسلامى المصرى ليمارس نشاطه في مجال العمل المصرفى الإسلامى في مصر اعتباراً من عام 1979 ، وصدر بإنشائه قانون خاص يحكم تعاملاته

ز- تبلور جهود عدد من المفكرين والاقتصاديين الإسلاميين في ظهور بيت التمويل الكويتى في الكويت عام 1978 .

ح- مع بداية الثمانينات توالى قيام المصارف الإسلامية وحرصت معظم الدول الإسلامية على إنشاء مصارف ومؤسسات مالية

إسلامية بها، فتم إنشاء دار المال الإسلامي بجنيف والمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بمصر ومصرف ماليزيا الإسلامي ومصرف السنغال الإسلامي ثم مجموعة مصارف البركة الإسلامية التي انتشرت في البحرين والسودان والجزائر ولبنان، ومصرف بنغلاديش الإسلامي ومصرف قطر الإسلامي وكذا المصارف الإسلامية بتركيا كما صدرت قوانين للمصارف الإسلامية في باكستان والعراق وسوريا والأردن.

ط- كنتيجة للنجاح الكبير للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية شهدت الأعوام الماضية اتجاه حكومات بعض الدول الإسلامية إلى أسلمت أنظمتها الاقتصادية بالكامل. كما شجع ارتفاع أداء وانتشار أعمال الصيرفة الإسلامية من خلال زيادة وتعدد أساليب الأدوات المالية الإسلامية، والتي أصبحت تشكل جانبا مهما من العمليات المصرفية الدولية، وكذلك التركزات السكانية الإسلامية الممتدة من الولايات المتحدة إلى جنوب إفريقيا وخاصة في أوروبا وجنوب شرق آسيا (ماليزيا واندونيسيا) مع ارتفاع عدد المسلمين في العالم إلى 3.1 مليار مسلم أي 20% من سكان العالم، عدد من المصارف والمؤسسات المصرفية التقليدية الغربية ذات الثقل العالمي كمجموعة سيتي بنك (Citibank) ويونيون بنك دي سويس UBS ودويشة بنك وبنك ايه، بي، أن أمرو ABN Amro وبنك HSBC و Bank Barclays ، على إدخال كثير من أنشطة المصارف الإسلامية ضمن أعمالها من خلال فتح أقسام ونوافذ للصيرفة الإسلامية، بل أن بعض هذه المؤسسات المصرفية العملاقة قد أسس مصارفا إسلامية منفصلة عنها ومملوكة لها بالكامل، وباتت تلعب دورا حيويا في الاستثمار الإسلامي وانتشرت في حدود 58 دولة في العالم استنادا لبيانات صندوق النقد الدولي، كما أن بعض مراكز الأبحاث والجامعات في أوروبا وأمريكا بادرت بإنشاء أقسام بما لأبحاث ودراسات الاقتصاد الإسلامي وقواعد الصيرفة الإسلامية كجامعة هارفرد والسوربون واكسفورد وبرمنجهام وجامعة الأزهر.

ثانيا: مفهوم وأنواع التحول نحو الصيرفة الإسلامية

1- مفهوم التحول نحو الصيرفة الإسلامية

شجع النجاح الذي شهدته الصيرفة الإسلامية العديد من المصارف التقليدية العربية ، بل والغربية منها إلى التحول نحو الصيرفة الإسلامية وتبني أسس والأعمال التي تقوم عليها، ولعل من إيجابيات تحول المصارف التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية إثراء الفكر المصرفي الإسلامي، وابتكار العديد من المنتجات المصرفية التي لم تكن موجودة من قبل لدى المصارف الإسلامية، حيث تمتلك المصارف التقليدية الخبرة المصرفية والقدرة المالية التي تجعلها تستقر في مجالات تطوير المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وتنشأ إدارات متخصصة في هذا المجال³.

يقصد بـ"التحول" الانتقال من الصيرفة التقليدية المبنية على سعر الفائدة إلى الصيرفة الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة ، بسبب عمل المصارف التقليدية بأنواع من المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء ، وفي طبيعتها التعامل بالربا، أما الوضع المطلوب التحول إليه فهو إبدال المعاملات المخالفة للشريعة بما أحله الله من معاملات مصرفية تنطوي على تحقيق العدل بين المتعاملين في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية⁴.

2- أنواع التحول نحو الصيرفة الإسلامية

أفرز التطبيق العملي لهذه الظاهرة نوعين أساسيين للتحول هما⁵:

التحول الكلي: ويكون ذلك دفعة واحدة ويقرر من السلطة السياسية أو النقدية مثلما حدث في إيران وباكستان والسودان، وقد يكون قرار التحول الكلي وفق مبدأ التدرج في التطبيق، حيث تعلن إدارة البنك عن نيتها في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحددة الخطوات ، يتخارج البنك من منتجات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ليحل محلها المنتجات المصرفية متطابقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء ، حيث يزيد الوزن النسبي لها على حساب نقص الوزن النسبي للمنتجات التقليدية غير المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

التحول الجزئي: الذي قد يبدأ بتحويل فرع أو أكثر من الفروع التقليدية لتقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية أو تقديم منتج تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يقدم من خلال الفروع والإدارات التقليدية، ولا توجد نية أو إرادة لدى إدارات البنك في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة. وقد يسند الإشراف على الفروع المحولة إلى أحد إدارات المركز الرئيسي ، مثل إدارة الفروع أو إدارة الائتمان ، أو ينشئ البنك الراغب في التحول إدارة مستقلة تتولى الإشراف على الفروع المحولة وتطوير العمل المصرفي الإسلامي وفق التوجه المعتمد من إدارة البنك تعرف بإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية.

ثالثا: مداخل ومتطلبات التحول نحو المصرفية الإسلامية

1- مداخل التحول نحو المصرفية الإسلامية

كان من الطبيعي أن تختلف المصارف التقليدية في مداخلها إلى العمل المصرفي الإسلامي ، فلكل مصرف خططه وأهدافه التي قد تتفق وقد تختلف مع غيره من المصارف حسب ظروفه وحسب الأسواق التي يريد أن يخدمها. فمنها من أنشأ فروعاً إسلامية متخصصة ، ومنها من كان قد عقد العزم على تحويل فروعها تدريجياً إلى فروع إسلامية ، ومنها من إختار تحويل الأنشطة تدريجياً بدلا من تحويل الفروع ، ومنها من إفتتح "نوافذ إسلامية" في فروعها كلها أو بعضها ومنها من كان يقوم ببيع منتجاته الإسلامية جنباً إلى جنب مع منتجاته التقليدية. وفيما يلي نستعرض معاً مداخل من هذه المداخل على حده.

أ- التحول دفعة واحدة:

هذه الفئة من المصارف رغبت في التحول إلى المصرفية الإسلامية دفعة واحدة إيماناً منها بأن هذا الطريق هو الطريق الأصوب والأسرع والأكثر جدارة لإكتساب ثقة العملاء في سلامة التطبيق. ولعله مما ساعد هذه المصارف على تحقيق أهدافها في هذا الخصوص هو الصغر النسبي لحجمها السوقي وما صاحب ذلك من سهولة نسبية أيضاً في إعادة تاهيل العاملين بما لقيادة دفعة العمل في شكله الجديد⁶.

ب- إنشاء فروع إسلامية متخصصة :

وهذا الأسلوب هو الأكثر شيوعاً في مجال التطبيق العملي لهذه التجربة ، وهو المقصود بالدراسة في هذا البحث، وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين⁷ :

- 1) إنشاء فرع جديد ومستقل للمعاملات الإسلامية منذ البداية ، وقد ركزت كثير من المصارف التقليدية التي خاضت هذه التجربة على هذه الطريقة إذ أنها تعتبر أكثر مصداقية في جذب العملاء من الأساليب الأخرى .
- 2) تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة إلى فرع يتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مع إجراء التغييرات اللازمة لذلك، وهذه الطريقة تتطلب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخبرهم بين التعامل مع الفرع الإسلامي وفقاً للأسلوب الجديد أو التحول إلى فرع آخر

ب-1 مزايا إنشاء الفروع الإسلامية⁸

- ❖ من وجهة نظر إسلامية ، الفروع الإسلامية تطور وتوفر إطار إسلامي بسبب عدم اختلاط أموالها، وهو ما يجعلها أكثر توافقاً مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- ❖ العاملين في الفروع الإسلامية أكثر تركيز على الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية مقارنة بالعاملين في النواذ يكونوا مسؤولين عن المنتجات والخدمات المالية الإسلامية والتقليدية على حد سواء.

ب-2 عيوب إنشاء الفروع الإسلامية⁹

- ❖ عند تأسيس فرع مصرفي إسلامي، يتطلب وقت طويل لتطوير البنية التحتية لتتماشى مع متطلبات تقديم الخدمات إسلامية، مثل المتطلبات التنظيمية وبناء العملاء، وكسب ولائهم.
- ❖ تأسيس فرع بنك إسلامي أكثر تكلفة من النواذ الإسلامية، وهذا بسبب أن الفروع الإسلامية تعمل في هياكل مستقلة على عكس النواذ الإسلامية التي تنشأ في المصارف التقليدية ، مما يتطلب مضاعفة الموارد، أي أن الفروع مطالبة بزيادة الاستثمار في التكنولوجيا والموارد البشرية، فضلاً على زيادة رأس المال، في حين أن تستخدم نفس التكنولوجيا ونفس الخبرة في تلبية الخدمات البنكية الإسلامية والتقليدية على حد سواء.

ج- صناديق استثمار إسلامية¹⁰ :

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بإنشاء صناديق استثمار تسيير وفقاً لأساليب الاستثمار الإسلامية . وهذه الصناديق بشكل عام هي عبارة عن وعاء مالي يسعى إلى تجميع مدخرات الأفراد واستثمارها في الأوراق المالية من خلال جهة متخصصة ذات خبرة وكفاءة في إدارة محافظ الأوراق المالية.

وتكيف تلك الصناديق من الناحية الشرعية على أنها عقد شركة بين إدارة الصندوق والمساهمين فيه ، ويدفع بمقتضاه المساهمون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تتعهد باستثمار تلك المبالغ في بيع وشراء الأوراق المالية بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويشترك المساهمون في الأرباح الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من حصص وفقاً لشروط نشرة الإصدار .

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية عن طريق طرح صناديق استثمار تعمل على أساس عقد المضاربة الشرعية ، والذي تمثل فيه إدارة الصندوق دور المصارف الذي يقوم بتجميع الأموال من المكتتبين في الصندوق واستثمارها وفقاً لمنهج الاستثمار الإسلامي .

د- نواذ إسلامية :

يقصد بالنواذ الإسلامية بشكل عام قيام المصرف التقليدية بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدية لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية .

ويهدف هذا الأسلوب أساساً إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية¹¹ .

يعود سبب إنشاء النواذ إلى بداية تجربة الصيرفة الإسلامية حيث لم يكن هناك سوى مصارف إسلامية خالصة، فلم يكن هناك ما يسمى

بالنوافذ الإسلامية، حيث لم تكن المصارف التقليدية أدركت بعد حجم المنافس الذي دخل سوق صناعة الصيرفة، وكانت تعتقد أنها تجربة قائمة على الحماسة الدينية لن يكتب لها النجاح لأنها لن تستطيع أن تقدم البديل الملائم لصناعة الصيرفة التقليدية مما سيؤدي إلى اختفائها تلقائياً، إلا أن ثبات صناعة الصيرفة الإسلامية في بداياتها وقدرتها على تقديم البديل الموثوق به مع دعم المجتمع لها بحكم توافرها مع معتقداته الدينية أدى إلى نجاحها مما جعلها منافساً قوياً لصناعة الصيرفة التقليدية، فقد استطاعت في وقت قياسي اقتطاع حصة كبيرة من السوق مما أدى بصناعة الصيرفة التقليدية إلى مراجعة موقفها من هذه الصناعة ومحاوله مجاراتها عبر طرح منتجات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية حتى لا تفقد حصتها السوقية¹².

د-1 مزايا النوافذ الإسلامية¹³:

- ❖ إنشاء النوافذ الإسلامية يتطلب جهداً أقل، وأكثر كفاءة من إنشاء الفروع، وبالتالي هو وسيلة في زيادة عدد المؤسسات التي تقدم منتجات مالية إسلامية.
- ❖ النوافذ الإسلامية هي أيضاً أسرع وأسهل طريقة لجذب الزبائن مع إمكانياتها تطوير المنتجات والخدمات الإسلامية باستعمال نفس القنوات المستعملة في العمل التقليدي.

د-2 عيوب النوافذ الإسلامية¹⁴:

- ❖ يخضع إنشاء النوافذ الإسلامية إلى أهداف تجارية بحتة، حيث تكون أولوية الإدارة ومجلس إدارة البنك التقليدي هي تعظيم الربح وليس الفائدة التي تعود على الصالح العام والمجتمع ككل، وكذلك الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.
- ❖ صعوبة المقارنة في الأداء والالتزام بأحكام الشريعة، يصعب تقييم أداء النوافذ بسبب أنها قد تساهم إلى حد كبير في أدى البنك نفسه، كما أن الامتثال إلى أحكام الشريعة الإسلامية هي أيضاً ليست بالمهمة السهلة بسبب الجهل وعدم فهم الموظفين بأحكام الشريعة الإسلامية.

هـ- تقديم أدوات تمويل إسلامية :

لا شك أن هذه هي أبسط وأسرع مدخل إلى العمل المصرفي الإسلامي لجأت إليه المصارف التقليدية التي كان هدفها في الأساس تجارياً صرفاً، حيث رأت في تقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية مجرد إضافة إلى تشكيلة منتجاتها تتيح لها إستغلال الفرص السوقية المتاحة بين العملاء الراغبين في التعامل المصرفي الإسلامي. ويقع ضمن هذه الفئة الكثير من المصارف التقليدية على المستويين الإقليمي والدولي، التي بدأت بتطوير بعض صناديق الإستثمار الإسلامية أو تقديم عمليات تمويل إسلامية كبيرة الحجم، ثم تلك التي لجأت فيما بعد إلى فتح نوافذ او وحدات متخصصة في العمل المصرفي الإسلامي.

غير أن هذه الازدواجية في تقديم الخدمات المصرفية قد قوبلت بالكثير من الانتقادات والشك من قبل المهتمين بالعمل المصرفي الإسلامي ومن العملاء على حد سواء، فلم يكن هناك من الضوابط العملية والعملياتية ما يبعث على الاطمئنان في التقيد بالأحكام الشرعية لتقديم هذه المنتجات والخدمات الإسلامية ضمن هذه الازدواجية المفتوحة وغير المقيدة بالضوابط المطلوب مراعاتها شرعاً في هذا الخصوص¹⁵.

2- متطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية

لكي ينجح أي بنك تقليدي يرغب في تحويل فروعه وإداراته للعمل المصرفي الإسلامي يجب عليه أن يتبع بعض المبادئ التي تكفل له تحقيق هذا النجاح، ومن أهمها:

أ- التخطيط العلمي

مما لا شك فيه أن نجاح أي عمل مصرفي أو غير مصرفي ، تجاري أو خيري ، يتوقف في الدرجة الأولى على مدى التخطيط له بطريقة علمية سليمة. ويزداد هذا الاعتبار أهمية في حالة ما إذا كان الربح هو معيار النجاح فيه ، كما هو الحال عند ممارسة العمل المصرفي الإسلامي من خلال مصرف تقليدي قام في الأساس على هدف تحقيق أرباح تجارية. فتحقيق الربح في مثل هذه الحالات سيكون بمثابة شرط ضروري لاستمرار هذه المصارف التقليدية في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية. فإلى أي مدى نجحت هذه المصارف في التخطيط لصيرفتها الإسلامية ؟

لا شك أن معظم المصارف التقليدية التي أقدمت على تقديم الصيرفة الإسلامية من خلال افتتاح نوافذ إسلامية لم تكن لتقدم على مثل هذه الخطوة من غير تخطيط ودراسة جيدة ، خاصة أن غالبية هذه المصارف كانت من بين أكبر المصارف التقليدية على المستويين المحلي والعالمي. فبالإضافة إلى إجراء اللازم من البحوث المكتبية والاستفادة من الكثير من الأبحاث والدراسات المنشورة ، قام الكثير من هذه المصارف بتكليف جهات بحثية مستقلة بإجراء العديد من أبحاث التسويق الميدانية للاضطلاع على آراء الجمهور والعملاء المحتملين للصيرفة الإسلامية. تلك الدراسات التي أثبتت بان أسواق العمل المصرفي الإسلامي كبيرة ومتنامية (يقدر معدل النمو السنوي بـ 15%) وأنها لا تزال¹⁶.

ب- تعيين هيئة الرقابة الشرعية:

يجب تعيين هيئة رقابة شرعية دائمة من كبار العلماء الموثوق بهم ويعلمهم وخبراتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي لتعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية المحولة، وأن جميع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها تلك الفروع يتم تنفيذها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها.

ج- التدرج في التطبيق:

ثبت بالتجربة أن التحول من العمل المصرفي التقليدي للعمل الإسلامي لا يمكن تنفيذه بنجاح بين عشية وضحاها، ولا تجدي القرارات السيادية الفورية للتحول ، نظراً لأن الأعمال المصرفية بطبيعتها متشابكة متعددة الأطراف مع أفراد ومؤسسات داخلية وخارجية و جهات رقابية ، ويحكم هذا التشابك علاقات قانونية مختلفة لا يمكن التعامل معها دفعة واحدة.

إن الأخذ بمبدأ التدرج في التحول يتيح للقائمين على هذا العمل الوقت اللازم لتدريب العاملين على آليات العمل المصرفي الإسلامي ويعطيهم الفرصة للاتصال بالعملاء من المودعين والمستثمرين لتهيئتهم لهذا التحول ، فضلاً عن اكتساب ثقة الجهات الرقابية والمؤسسات الداخلية والخارجية ذات العلاقة .

د- تدريب العاملين:

إن اختلاف العمل المصرفي الإسلامي عن العمل المصرفي التقليدي يتطلب تدريب العاملين على فنون وآليات العمل المصرفي الإسلامي وتنميتهم وتحفيزهم على التطوير الذاتي لاستكمال معارفهم المصرفية والشرعية، وفق خطة تدريبية متعددة المراحل تغطي المفاهيم الأساسية لفقه المعاملات والإجراءات الفنية لتطبيق المنتجات المصرفية الإسلامية ، وأن تشمل كل المستويات الإدارية بالوحدات المحولة.

هـ- تطوير النظم والسياسات الملائمة

نظرا للاختلاف بين قواعد العمل المصرفي التقليدي وتلك الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي فإن الأمر يقتضى تطوير السياسات والإجراءات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومنتجاته. وهو الأمر الذي لا يقل ضرورة عن غيره من الأمور سواء كان ذلك من الناحية الشرعية أو من ناحية تحليل البيانات وقياس الأداء ضمانا لإنجاح العمل المصرفي الإسلامي.

وتشير التجربة إلى أن تحقيق هذا العنصر ليس بالأمر السهل وإنما هو يتطلب الكثير من الوقت والجهد خاصة من حيث تطوير النظم والبرامج الفنية اللازمة لتشغيل الفروع وإعداد البيانات المالية والمعلومات الإدارية. وهى عملية تزداد صعوبة في ظل نظام مصرفي ثنائي أو مزدوج¹⁷.

و- الموازنة مع مختلف إدارات وفروع البنك

ومن أجل تقليص فرص الاختلافات التي قد تسيء إلى علاقة إدارة الخدمات المصرفية الإسلامية وفروعها مع باقي وحدات البنك، قامت الإدارة بالكثير من الجهد للالتقاء والتحاور مع كل المسؤولين في البنك ككل من أجل بناء جسور الثقة معهم فمثلا بالنسبة للإدارات التي تخدم العملاء مباشرة كان السعي حثيثاً نحو خلق فرص للتكامل معها في خدمة هؤلاء العملاء بدلاً من التنافس عليهم، حيث تم وضع خطط للعمل في الإدارة تمنع الإمكان حدوث مثل هذا التنافس، كما تم وضع ميكانيكية محددة للتعامل مع هذا الاحتمال في حالة وقوعه .

أما بالنسبة لإدارات الخدمات المساندة فلقد كان التنسيق مستمراً من أجل وضع الأسس والمعايير التي يتم على أساسها اختيار المرشحين للعمل في إدارة الخدمات الإسلامية وفروعها، وكذلك بالنسبة لوضع سياسات وإجراءات العمل في الإدارة وتصميم الأدلة اللازمة لذلك¹⁸.

رابعاً: حجج المؤيدين والمعارضون للنوافذ والفروع الإسلامية

يعد المدخل الخاص بفتح نوافذ وفروع إسلامية هو المدخل الأكثر شيوعاً وانتشاراً، كما انه المدخل الذي أثار الكثير من النقاش بين المهتمين بالعمل المصرفي الإسلامي، لهذا ستقتصر في تقديم الحجج المؤيدين والمعارضون للتحويل نحو الصيرفة الإسلامية من هذين المدخلين .

على الرغم من أن فكرة إنشاء فروع أو نوافذ إسلامية للمصارف التقليدية قد لاقت قدراً كبيراً من التأييد بين القائمين والمشجعين على العمل المصرفي الإسلامي، إلا أنها قد لاقت أيضاً قدراً من المعارضة من شريحة أخرى من المهتمين أيضاً بالصيرفة الإسلامية. وبطبيعة الحال فإن لكل جانب منهما أسبابه الوجيهة في التأييد كما في المعارضة، وهو ما سنتناوله بإختصار فيما يلي :

1- حجج المؤيدين للنوافذ والفروع الإسلامية

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن إنشاء المصارف التقليدية لفروع إسلامية يعتبر اعترافاً عملياً منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي والمصارف الإسلامية في الواقع العملي، وأن تلك الفروع تعتبر مكسباً دعائياً للمصارف الإسلامية واعترافاً بجدوى قيام وحدات مصرفية تعمل وفقاً للمنهج الإسلامي وبعيداً عن الأساس التقليدي الذي تقوم عليه المصارف التقليدية وهو الفائدة الربوية، كما يعتبر أصحاب هذا الاتجاه أن إنشاء تلك الفروع هو بمثابة رد عملي على الادعاءات التي يروجها الغرب عن الإسلام ومنهجه الاقتصادي .

ويرى أصحاب هذا الاتجاه أنه يمكن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية بشرط التزام تلك الفروع بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملاتها , ويستدلوا على ذلك بما يلي¹⁹ :

أ- أن الفروع الإسلامية تعتبر من وسائل محاربة الربا , وأن رفع بلوى الربا عن المجتمعات الإسلامية هو من أهم المقاصد التي يجب أن يُسعى إلى تحقيقها بكل وسيلة ممكنة .

ب- أن الفروع الإسلامية هي البديل الممكن حالياً في بعض الدول لصعوبة الحصول على تصاريح لإنشاء المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر .

ج- أن نجاح هذه الفروع قد يعزى المصارف التقليدية للتحويل الكامل إلى المصارف الإسلامية .

د- أن الفروع الإسلامية تعتبر خطوة للتدرج في تطبيق النظام المصرفي الإسلامي إلى أن يحين الوقت المناسب لتحويل المصرف بالكامل إلى مصرف إسلامي , وهذا يتماشى مع منهج الإسلام في التدرج لتطبيق بعض الأحكام كالتدرج في تحريم الخمر وفي فرض الصيام ونحو ذلك .

هـ- أن الفروع الإسلامية سوف تساهم في اكتساب أساليب التقنية المتقدمة والخبرات المتراكمة لدى المصارف التقليدية منذ مئات السنين بما يدعم ويطور العمل المصرفي الإسلامي ويزيد من فعاليته .

2- حجج المعارضون للنوافذ والفروع الإسلامية

ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن الفروع الإسلامية إنما هي وسيلة جديدة لخداع المسلمين واستنزاف أموالهم وأداة لركوب الموجة والسير مع السائد المطلوب دون أن يرتبط ذلك بقناعة بالمنهج الإسلامي, كما أن تلك الفروع لاتعدوا أن تكون واجهة شكلية أرادت بها المصارف التقليدية ألا تفوتها فرصة الفوز بحصة من سوق العمل المصرفي الإسلامي التي يتزايد الإقبال عليها بشكل كبير , وذلك تحت مسميات وشعارات إسلامية.

ويميل معظم القائلين بهذا الرأي إلى عدم جواز التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية , ويستدلوا على ذلك بما يلي:

أ- قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذُرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَئِنَّكُمْ رِءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَأَ تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾²⁰ . ووجه الاستدلال أن الآية الكريمة لم تترك للمسلم الذي يتعامل بالربا حلاً آخر إلا التوبة , فإما التوبة وترك التعامل بالربا وإما الدخول في حرب مع الله تبارك وتعالى أعاذنا الله من ذلك .

ب- قوله تعالى : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلَّا حِزْبٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾²¹ . ووجه الاستدلال من الآية الكريمة أن على المسلم أن يأخذ الدين جملة بكامله , فهو كل لا يتجزأ, فلا يقبل من المسلم المعترف بجرمة التعامل بالربا الاستمرار فيه , وهذا ينطبق على المصارف التقليدية , فلا يقبل منها أن تطبق حكم الله في جانب (وهو الفروع الإسلامية) وتتركه في جانب آخر (وهو الفروع التقليدية) .

ج- أن الفرع الإسلامي هو في حقيقة الأمر تابع للمصرف التقليدية, والقاعدة الفقهية تقول "التابع تابع" . وبناء على ذلك فإنه يحكم على الفرع بما يحكم على الأصل .

د- أن التعامل مع الفروع الإسلامية قد يؤدي إلى اختلاط الأموال الحلال بالحرام, إذ أن الفصل بين أموال الفروع الإسلامية وأموال المصرف الرئيسي يتعذر في معظم الأحيان وخاصة في استخدامات أموال الحسابات الجارية , كما أن فائض السيولة لدى الفرع الإسلامي يحول إلى المصرف الرئيسي الذي يخلطه بأمواله ويستعمله في استثماراته لحين احتياج الفرع الإسلامي إليه , وفي ذلك إعانة

له على الربا.

- هـ- أن الفروع الإسلامية ما هي إلا أداة تسعى بها المصارف التقليدية لكسب فرص السوق وليس بدافع إيماني، والدليل على ذلك استمرار تلك المصارف في التعاملات التقليدية بعد أن أثبتت الفروع الإسلامية نجاحها.
- و- إن ازدواجية النظام في المصارف التقليدية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية لانعكس وضوحاً في التصور ولا اعتباراً للموقف الشرعي من قضية الربا .

3- القائلون بالتعامل مع الفروع الإسلامية للضرورة²²

ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية قد يؤدي إلى دعم وإعانة المصارف التقليدية وفي ذلك دعم وإعانة للباطل واستمراراً له ، إلا أنه في حالة عدم وجود البديل الشرعي فإن التعامل مع تلك الفروع يكون للضرورة، أي في حالة عدم وجود مصارف إسلامية أو أي بديل شرعي آخر، فإذا احتاج المسلم للخدمات المصرفية كإيداع الأموال للحفاظ عليها من الضياع أو السرقة أو غير ذلك من الخدمات ولم يجد مصرفاً إسلامياً يتعامل معه، فإنه يكون في حكم المضطر ، وفي هذه الحالة يمكن له التعامل مع الفروع الإسلامية ، واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي:

- أ- قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾²³. ووجه الدلالة أن المسلم إذا احتاج لبعض الخدمات المصرفية ولم يجد مصرفاً إسلامياً يتعامل معه فإنه ينطبق عليه حكم المضطر .
- ب- إن التعامل مع فرع إسلامي ، في حالة عدم وجود المصرف الإسلامي ، أفضل من التعامل مع مصرف ربوي بحت.
- ج- قد يؤدي عدم التعامل مع الفروع الإسلامية إلا في حالة الضرورة إلى حث المصارف التقليدية للتحويل السريع والكامل إلى مصارف إسلامية .

خامساً: التجربة الجزائرية في التحول نحو الصيرفة الإسلامية

شهدت القطاع المصرفي الجزائري بداية عقد الأخير من القرن الماضي تحولات جذرية تمثلت في انتقال النظام البنكي من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر. حيث صدر قانون النقد والقرض لتأسيس بيئة بنكية و مالية تتلاءم و متطلبات الاقتصاد الليبرالي حيث أنه أعطى للبنك المركزي السلطة النقدية العميقة التي كان يستحقها على هرم النظام النقدي. و ثبت الإطار العام لتشريعات تؤسس لنظام بنكي و مالي بمقاييس عالمية و يسير بطريقة عقلانية .

يعد انفتاح النظام البنكي الجزائري أهم الإصلاحات التي جاء بها قانون النقد والقرض 90-10، بعدما كان النظام البنكي مغلقاً على نفسه حيث أنه لم يكن يسمح بأي مبادرة خاصة لإنشاء بنوك عن طرف الخواص أو حتى المساهمة في رأسمال البنوك محلية أو أجنبية، حيث أصبح النظام البنكي يتشكل من نوعين من البنوك: بنوك عمومية وبنوك خاصة أو أجنبية.

وعلى أثر هذا الانفتاح وجدت الصيرفة الإسلامية متنفساً للولوج للنظام المصرفي الجزائري، مغاير عن المداخل المطروحة في أدبيات الصيرفة الإسلامية المتمثل في شراكة بنك تقليدي مع بنك إسلامي أجنبي، بنك عام مع بنك خاص، شركة تعكس في طياتها الاستعانة بالخبرة الأجنبية في تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر تمثلت في إنشاء بنك البركة.

1- المصارف الإسلامية في الجزائر

- بنك البركة:** هو أول مصرف إسلامي برأس مال مختلط (عام و خاص). أنشأ في 20 مايو 1991 ، برأس مال اجتماعي قدره 500,000,000 دج ، بدأ أنشطته المصرفية بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991 ، المساهمون في رأسماله هم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) و شركة دلة البركة (السعودية). مسير بموجب أحكام القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض ، و هو مرخص بالقيام بجميع الأعمال المصرفية ، التمويل والاستثمار ، وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة :
- تأسيس بنك البركة التي مر بها بنك البركة الجزائر هي
 - الاستقرار والتوازن المالي للبنك : 1994
 - المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة و الأمان : 1999
 - المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص : 2000
 - إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد : 2002
 - زيادة رأسمال البنك إلى 2500000000 دج : 2006
 - زيادة ثانية لرأسمال البنك على 10 مليار دينار : 2009

بنك السلام:

بدأ مصرف "السلام" الإسلامي الخاص بممارسة نشاطاته في الجزائر من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام للشريعة الإسلامية، ليكون بذلك ثاني مصرف (بنك) إسلامي يقتحم السوق الجزائرية، ويقدر رأسمال مصرف "السلام" الذي تم افتتاحه الإثنين 20-10-2008 في الجزائر بـ72 مليار دينار جزائري (100 مليون دولار)، ليصبح أكبر المصارف الخاصة العاملة في منطقة شمال إفريقيا، وبلغ عدد المساهمين في مصرف "السلام"، 22 مساهما معظمهم من الإمارات العربية المتحدة، بينما ينتمي بقية المساهمين إلى دول مجلس التعاون الخليجي واليمن ولبنان. ويعتبر هذا المصرف، أحد فروع مصرف السلام الإماراتي، الذي يقدم خدمات مصرفية إسلامية.

تشير أغلب الدراسات التي أجريت من طرف الباحثين حول أداء البنوك الإسلامية في الجزائر(بنك البركة تحديدا)، أنها كانت ناجحة بكل المقاييس على الرغم من حداثة نشأتها 24، مما استرعى انتباه المصارف التقليدية إلى تقديم منتجات إسلامية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

من الأهمية بمكان في هذا الإطار الإشارة إلى أن دخول المصارف التقليدية الجزائرية ، والمصارف العالمية بصفة عامة ، إلى ميدان العمل المصرفي الإسلامي لم يكن بطبيعة الحال دخولا عقائديا برغبة تنمية العمل المصرفي الإسلامي وتطبيقاته الشرعية ، وإنما كان لاعتبارات تجارية وحسب. فلقد وجدت أمامها أسواقاً كبيرة ومتنامية بما موارد مالية ضخمة في منطقة لا يوجد فيها الكثير من الفرص الاستثمارية المرجحة و لم يكن يوجد فيها ، قبل عقدين من الزمن ، المؤسسات المصرفية الحديثة التي يمكن مقارنتها بالمصارف التقليدية العملاقة في العالم الغربي. لذلك كله راحت هذه المصارف تسعى حثيثاً لاجتذاب وتعبئة هذه الموارد من خلال تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية ، كل بطريقته وبالأسلوب الذي يتناسب مع إستراتيجية عمله وأهدافه. وهو الأمر الذي كان له إنعكاساته ليس فقط على طبيعة وشكل المدخل الذي اعتمده كل مصرف منها في دخوله إلى مجال الصيرفة الإسلامية ، وإنما أيضا على مواقف الكثرين من علماء الشريعة والمصرفيين الإسلاميين ، والكثير من الجمهور والعملاء المحتملين أيضا.

غير أنه من الإنصاف القول بأن هنالك من البنوك التقليدية ، خاصة في منطقة العربية ، من أراد الدخول إلى ميادين العمل المصرفي الإسلامي في الأساس ليس لاعتبارات تجارية وحسب وإنما بغرض عقائدي أيضا، ولكن بطريقة تدريجية يتم من خلالها التدرج في "أسلمة" كل أنشطة المصرف التقليدية .

وفي هذا الإطار سعت العديد من البنوك التقليدية إلى تقديم منتجات إسلامية نذكر منها:

- ❖ بنك خليج الجزائر: هو بنك يخضع للقانون الجزائري، فرع لمجموعة برقان بنك ومجموعة KIPCO، يقدر رأسماله بـ10مليار دينار جزائري، بدءا عملياته 2004، يسعى من خلال خطط عمله لتلبية تطلعات عملائه، بتقديم منتجات وعروض مصرفية تقليدية وإسلامية بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية²⁵.
- ❖ بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR: وهو بنك عمومي أنشئ في 13 مارس 1982، يهدف للمساهمة في القطاع الفلاحي وترقيته، و يسعى إلى تقديم خدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية لتلبية تطلعات عملائه، مثل خدمة التوفير دون فوائد، ودفتر الفلاح بدون فوائد بهدف استقطاب مختلف شرائح الادخارية.
- ❖ بنك التنمية المحلية BDL: وهو بنك عمومي، أنشئ في 30 أبريل 1985، يمنح قروض قصيرة ومتوسطة الاجل للقطاع الخاص والهيئات المحلية، و يسعى إلى تقديم خدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية لتلبية تطلعات عملائه، مثل دفتر توفير بدون فوائد.

2- معوقات تطوير المصرفية الإسلامية في الجزائر²⁶

- ❖ عدم وجود نظام قانوني يوظف الخدمات البنكية الإسلامية يسمح لها بتسهيل اندماجها في السوق المالية في الجزائر، وتعزيز مساهمتها في تمويل الاقتصاد الوطني، حيث أن تطوير هذا النوع من الخدمات الإسلامية موهون بوجود إطار تنظيمي خاص بها ، على الرغم من أن الصيرفة الإسلامية وبما تحمله من خصوصيات هي مقبولة واقعا إذا أن القوانين الحالية في الجزائر لا تمنع المعاملات البنكية الإسلامية لكنها لا تميزها بينها وبين المعاملات المالية التقليدية، ويتم تسيرها عن طريق تكيفات إجرائية من طرف بنك الجزائر.
- ❖ وستتبع المشكل الأول إشكالية العلاقة بين الفروع الإسلامية والبنك المركزي حيث أن غياب إطار قانوني يضبط العلاقة الإشرافية بين البنك المركزي ومختلف البنوك والفروع الإسلامية سيساهم في إعاقه نمو وتطور هذه الخدمات الإسلامية.
- ❖ عدم تجاوز القطاع المصرفي الإسلامي مرحلة التأسيس التي تركز على الانتشار الكمي إلى مرحلة التحسين النوعي لتقديم نموذج مالي مصرفي مبني على قواعد علمية.
- ❖ تعتبر تعديلات رفع رأس المال التأسيسي المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية النشطة بالجزائر الواردة في النظام رقم 04-08 المورخ في 2008/12/23 أحد الأسباب -في اعتقادي- المعيقة لانتشار الكمي للبنوك الإسلامية في الجزائر لسببين هما²⁷:

✓ الاهتمام بفتح مصرف إسلامية في الجزائر (بغرض تجاري وعقائدي) كان سيتطور بمساهمة بنوك إسلامية دولية عربية لها السبق في العمل الإسلامي، أغلب هذه البنوك يعمل في منطقة الخليج التي تمتلك وفوائض مالية ضخمة، وتعمل في بيئة ميسرة الشروط مقارنة بالجزائر، ممادى الى عدم وجود حوافز لها لدخول السوق المصرفي الجزائري

إضافة إلى عدم استقرار النظم والتشريعات الحاكمة للقطاع بسبب حداثة تجربة الانفتاح وما واكبها من هزات مصرفية.

✓ أن فتح مصارف إسلامية دولية عربية لفروع في الجزائر سيؤدي إلى اختلال تعهداتها في ما يتعلق بكفاية رأس المال على المستوى الدولي بسبب تخصيص جزء من رأس مالها لتأسيس بنك في الجزائر ، مما يؤثر على التزاماتها وقوتها التنافسية في مناطق عمل أخرى أكثر ربحية.

خاتمة

لقد حققت الصناعة المصرفية الإسلامية نجاحات عديدة، بالرغم من جميع العقبات والتحديات، وبرغم قصر المدة الزمنية منذ نشأتها في ستينات القرن الماضي وحتى الآن، وخلال مسيرتها استطاعت أن تتجاوز الكثير من هذه التحديات إلى أن أصبحت واقعا ملموسا وحيويا تشكل جزءا مهما في النظام المالي والمصرفي العالمي.

وفي هذا الإطار لعبت المصرفية التقليدية دورا كبيرا في تطوير وتقديم العديد من المنتجات والخدمات والعروض المصرفية الإسلامية، إلا أنها واجهت معضلة كبيرة وهي إقناع عملاء المصرفية الإسلامية بالوثوق بها من حيث قدرتها على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ورغبتها في تنفيذها دون التلاعب بها أو الاحتيال عليها، ومن هنا لجأت إلى إنشاء النوافذ الإسلامية كإدارات مستقلة داخل هذه المؤسسات وعينت هيئات شرعية للإشراف عليها بحيث تقوم بإجازة المنتجات ومراقبتها، وبهاتين الخطوتين استطاعت مؤسسات المصرفية التقليدية حيازة ثقة الشريحة العظمى من عملاء المصرفية الإسلامية مما أهلها لمنافسة المؤسسات المصرفية الإسلامية الخالصة، حيث وصل عدد النوافذ المالية الإسلامية في المصارف التقليدية نحو 350 نافذة وهو ما يقارب عدد المصارف الإسلامية، إلا أن نظرة الشك وسوء الظن ظلت هي السائدة لدى معظم عملاء المصرفية الإسلامية تجاه هذه المؤسسات ومنتجاتها الإسلامية وتظهر هذه النزعة وتبينها عند أول نقاش يحصل حول أي منتج من منتجات المصرفية الإسلامية. والحقيقة أن هذه النزعة لم تولد من فراغ أو جاءت عفواً بل هي نتاج ممارسات هذه المؤسسات، فجميع المنتجات التي هي محل خلاف بين العلماء وتخضع للفحص والتدقيق هي من ابتكار هذه المؤسسات، بدءاً من التورق المنظم وصكوك المشاركة والمضاربة التي يتعهد فيها المصدر بإعادة شراء الصك بقيمته الاسمية عند استحقاقه وانتهاء ببطاقات الائتمان القائمة على قلب الدين أو رسوم الإصدار العالية التي تخفي الفوائد الربوية، مع ضعف الرقابة الشرعية لدى هذه النوافذ وعدم العناية بها العناية التي تليق بمكانتها، حيث هي الضامن الوحيد للتطبيق الصحيح لقرارات الهيئة الشرعية، وإهمالها يدل على أن مخالفة القرار الشرعي هو عمل ممنهج وليس خطأ في التنفيذ، كما أن الكثير من عملاء المصرفية الإسلامية يرون أن المصارف التقليدية تؤدي أعمالاً لا أخلاقية من وجهة نظر الشريعة الإسلامية مثل تعاطي الربا والمضاربة على المشتقات وتمويل الأنشطة المحرمة في الشريعة الإسلامية وأن أموالهم التي تأخذها هذه المصارف عن طريق هذه النوافذ الإسلامية قد تذهب لتمويل هذه الأنشطة نتيجة أن الفصل ليس فصلاً تاماً وحقيقياً.

ومن هنا نشهد اليوم إجحاما من قبل كثير من عملاء المصرفية الإسلامية عن التعامل مع النوافذ الإسلامية ومنتجاتها متى ما وجد المصرف الإسلامي الخالص، وقد كتبت صحيفة «الإنديبندنت» البريطانية تقريرا حول هذا الأمر، حيث بدأت المصارف البريطانية الكبرى مثل (إتش إس بي سي، ولويدز) فقدان عملائها لصالح المصارف الإسلامية في بريطانيا، نفس الظاهرة شوهدت من طرف المهتمين بالمصرفية الإسلامية في المملكة العربية السعودية، فالحالة ليست خاصة ببريطانيا بل هي حالة عامة لدى عملاء المصرفية الإسلامية، إلا أن البعض قد لا يسلم لنا بذلك، ولذا أرى أنه يجب على المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية التعاون مع إحدى مؤسسات الأبحاث التي

تعنى بالاستطلاعات لإجراء مسح حول هذه النقطة بحيث نصل إلى الحقيقة التي تقنع المؤسسات المالية التقليدية بمراجعة تجربتها في مجال المصرفية الإسلامية ومعالجة أخطائها لأن خروجها من حلبة المنافسة ليس في صالحها وليس في صالح صناعة المصرفية الإسلامية.

قائمة المراجع

¹ World bank, Islamic Banking Database, <http://econ.worldbank.org/>

2 . نخاد عبد الكريم أحمد، الصناعة المصرفية الإسلامية المفهوم والفلسفة، التحديات التي تواجهها والأفاق المستقبلية لها، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 51/14 السنة 2008

3 مصطفى علي أبوحميرة ، تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو المصرفية الإسلامية، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، المنعقد في طرابلس - ليبيا، 28 - 27 ابريل 2010 م.

4 مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة، مكتب القاهرة، ٢٠٠٦ ، ص ١٠٢

5 . نايف بن جمعان الجريدان ، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ، مجلة الشريعة والقانون 195 والدراسات الإسلامية العدد (23) ربيع الآخر 1435هـ فبراير 2014م

6 سَعِيد بن سَعَد المرطَانُ، "تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية" ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد ، الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة-المملكة العربية السعودية، أيام 30ماي 02جوان 2005

7 فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى، منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي على شبكة الإنترنت، ص ١٣

⁸ Sutan EmirHidayat, Khalid Mohamed Al-Khalifa, Islamic Banking windows Vs Islamic Banking Subsidiary: Educators' Opinion In Bahrain, International Journal of Pedagogical Innovations, Int. J. Ped. Inn. 4, No. 2, (July 2016)

⁹ Idem

¹⁰ فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامية الذي عقد في جامعة أم القرى، منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي على شبكة الإنترنت، ص 13

11 سعيد بن سعد المرطان ضوابط تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية (تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي)، منتدى الاقتصاد الإسلامي، 1999.

12 لاحم ناصر، النوافذ الإسلامية أم المصارف الإسلامية، جريدة الشرق الأوسط، الثلاثاء 08 شعبان 1431 هـ 20 يوليو 2010 العدد 11557 متاح على الموقع:

[/http://archive.aawsat.com](http://archive.aawsat.com)

¹³ Sutan EmirHidayat, Khalid Mohamed Al-Khalifa, Islamic Banking windows Vs Islamic Banking Subsidiary: Educators' Opinion In Bahrain, International Journal of Pedagogical Innovations, Int. J. Ped. Inn. 4, No. 2, (July 2016)

¹⁴ Idem

¹⁵ سَعِيدُ بْنُ سَعْدِ الْمَرْطَانُ، "تقوم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية" ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد ،

الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة-المملكة العربية السعودية، أيام 30ماي 02جون2005

16 سَعِيدُ بْنُ سَعْدِ الْمَرْطَانُ، "تقوم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية" ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد ،

الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة-المملكة العربية السعودية، أيام 30ماي 02جون2005

17 سعيد بن سعد المرطان ضوابط تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، في البنوك التقليدية، منتدى الاقتصاد الإسلامي، اللجنة الاقتصادية، 25 مايو 1999م

18 المرجع نفسه.

19 سَعِيدُ بْنُ سَعْدِ الْمَرْطَانُ، "تقوم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية" ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد ،

الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة-المملكة العربية السعودية، أيام 30ماي 02جون2005

20 الآية 278-279 من سورة البقرة

21 الآية 85 من سورة البقرة

22 مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة، مكتب القاهرة،

2006، ص 113

23 الآية 173 من سورة البقرة

24 أنظر على سبيل المثال: سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر، الواقع و الآفاق من خلال دراسة تقييمية، مجلة الباحث، العدد 04-2006 متاح على موقع

الباحث [/http://www.drnacer.net](http://www.drnacer.net)

25 موقع البنك على الانترنت

26 آراء مجموعة من الباحثين : ثلاثة بنوك توفر خدمات إسلامية في الجزائر، جريدة الشروق، عدد يوم السبت 05 نوفمبر 2016 متاح على

<http://www.echoroukonline.com/ara/?news=187589>

27 من وجهة نظر الباحثين